

التعليق على منظومة القواعد والأصول لابن عثيمين رحمه الله (٢)

محمد الشرافي

اقسم بالله لحزة لحزة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين. وللمشاهدين ولجميع المسلمين. قال الناظم رحمه الله تعالى وكل ما ينكر - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فان هذا البيت في قاعدة الدعاوى بقاعدة الدعاوى وهي ان ما انكره الحس لا تقبل دعواه ولا نسمعه - [00:02:20](#)

وما كان سوى ذلك نسمع الدعوة ثم نطلب البينة طيب مثاله نودع نودع شخص نودع شخص انه ان لهم ملكا نعم ان اباه قد ورث ورثه بيتا في لندن - [00:02:41](#)

تندم وهو ما سافر ابدا ولا اشترى منه نار فهذا يمنع الحسد لكن لو ادعى في البلد هذا يقبل نطلب منه البينة وكل ما ينكره الحس نمنعه طيب ايضا لو الدعاء رجل - [00:03:06](#)

عمره خمسة عشر سنة ان شخصا قد مات عمره عشرون سنة انه ورث يعني قمعت قبل عشرين سنة انه ابنه قد يقبل ما يقبل ما نقول اعطنا البينة. وان لم نرد دعوة. لكن لو مات لو ادعى هذا الشخص عمره خمسة عشر سنة انه شخص - [00:03:23](#)

قبل عشر سنين انه ابوه وان ورث منه هذا نسمع دعوة وما معنى نسمع دعوة البينة لكن الذي مات قبل عشرين سنة بخمس سنين نسمع دعواه على طول. اذا كل ما ينكره حس نمنعه هي ما نسمع دعواه اصلا ومرضت من الدليل - [00:03:48](#)

لقد عندي عندي بينات وكنت مهما يمكن ابدا. هذا مستحيل بينة الزم لكل مدعي ومنكرا الزم يمينا تطع. نعم هذا البيت جاء معناه في حديث ان قال عليه الصلاة السلام البينة عن مدعي واليمين على من انكر - [00:04:13](#)

اذا ادعى احد شيئا قلنا اعطنا بينتك والبينة هو ما يظهر الحق. قد يكون شهودا وقد يكون صك ارض. وقد يكون غيره ثم ان اذا لم يأتي بينة نقول طيب مثاله - [00:04:35](#)

نودع زيد ان عنده ان ان لمحمد عنده مئة ريال قال عندي مئة ريال لي اخذها منهم محمد تقول تعترف؟ قال لا ما اعترف. ليس ليس له عندي شيء نقول لزيد - [00:04:58](#)

اعطنا البينة في احضر البين نظرنا فيها وحكمنا بها. ان كانت مستقيمة حكمنا له بالحق. كانت غير مستقيمة لم نحكم لهم بالحق. طيب الان ليس له حق هل نترك محمدا يمشي - [00:05:17](#)

بل نقول احلف انه ليس له عندك شيء. لقول النبي صلى الله عليه وسلم على من انكر. هذا من حيث الدليل ومن حيث ليقوى جانبه لانه لما ادعى عليه صار مطالبا بحق - [00:05:35](#)

صار جانبه ضعيفا اليمين هذي ترد الدعوة وترد الضعف الذي حصل بالدعوة. نعم كل امين يدعي الرد قبل ما لم يكن في ما له حظ حصل. طيب كل امين يقول من الامين - [00:05:51](#)

نقول اليمين من حصل الشيء في يده باذن الشارع او اذن المالك باذن من الشارع او من المالك طيب ما كان باذن المالك لو اعطاه وديعة. قال خذ هذه السيارة عندك في بيتك - [00:06:13](#)

هذا الاذن المالك باذن الشارع ولي اليتيم مات شخص وخلف ايتاما فنظرنا فاذا عمهم موجود قلنا خذ هذه لك هذي عندك السيارة. سيارة هؤلاء حتى يكبروا الاول حصل الشيء في يده باذن من؟ باذن مالك. اعطاه وديعة - [00:06:33](#)

والاخر حصل الشيء بيده باذن الشرع طيب واذا بعد مدة كان الذي استودع قال اني اعطيته سيارتي وما ردها علي فلما سألنا هذا المستودع قال لا رديت عليه فهل نطالبه بالبينة - [00:06:59](#)

الجواب؟ لا بينة لانه امين والامين يقبل قوله امين يقبل قوله لكن مع ذلك فلما صارت دعوة نقول احلف نقبل قولك لا لابد لابد ان ان تحذف. طيب ولي اليتيم لما كبر الاولاد - [00:07:26](#)

بعد مدة قالوا ان سيرتنا ما اعطانا عمي العم قال اعطيته فهل نطالبه بالبينة والشهود؟ الجواب ما نطالب لكن نطلب منه الحلف. الحلف لماذا ما نطالبه؟ نقول انه لانه امين. امين. ولو لم نقل بذلك - [00:07:49](#)

لامتنع الناس من اخذ الامانات والولاية الايتام. قال بتخرموني بيجي بكرة واحد متمرّد يطالبني. اذا انا اترك اذا كل امين رد قبل وقوله ما لم يكن فيما له حظ حصل هذا استثناء - [00:08:15](#)

هذا استثناء ان كان الامين له حظ في هذه الشيء اللي حصل في يده نقول لا بد نبينه مثاله المستعير من المستعير يقول من اخذ العين لينتفع ليستفيد من نفعها - [00:08:35](#)

اخذ السيارة بيمشي عليه يسافر عليها هذا مستعير فنقول هنا اذا ادعى الرد نقول لابد من بينة. لماذا؟ نقول لان لك حظا في هذي العين طيب ايش الفرق بينه وبين المستودع - [00:08:54](#)

مستودع من يحفظ السيارة هذي حفظا ما يفعل تبغى في بيته والمستعير اخذ السيارة وراح بها وجا فهو استفاد منها طيب هل المستعير امين هل المستعير امين؟ لماذا لان الشيء حصل في يده باذن المالك - [00:09:15](#)

الامين ترى هو من حصل العين حصلت العين في يدي باذن المالك او الشارع. هنا المستعير حصلت العين باذنه بيد من؟ المالك. مالك هو اذا هو امين لماذا ما نقبل قوله مطلقا - [00:09:43](#)

هو حظ فيما حصل طيب واصل واطلق القبول في دعوة التلف وكل من يقبل قوله حلف. طيب هذا البيت ايضا يعود على ما سبق ان الامين الذي حصلت العين في يده باذن الشارع او المالك اذا ادعى التلف. نقبل قوله لكن لابد ان - [00:09:58](#)

يحلف وقوله اطلق القبول بالاطلاق هنا يعني سواء العين حصلت في يده باذن الشارع او المالك نعم طيب نأتي الى المثال السابق ولي الايتام السيارة حصلت في يده باذن من - [00:10:23](#)

من الشارع والمستودع مثل مالك طيب قال المستودع ان السيارة تلفت او سرقت حاطة في بيتي وسرقت وجا العم بعد مدة قال حاطه عندي في السور وسرقت فلنقبل قول هنا - [00:10:40](#)

ها القبول في دعوة تلف وكل من يقبل قوله حلف. لو اصلا نقبل نقبلها ولكن يحلف ايضا ومع ذلك استثنى العلماء قالوا ان ادعى التلف بشيء ظاهر فلا بد من اثباته - [00:11:03](#)

مثاله استودعه مالا فلوسا العم هذا وقال ان بيتي احترق واحترمت الفلوس فلما سألنا جيرانه سمعتوا حريق شاف حريق شفتوا المطافي جار قال ابدوا ولا شممنا رائحة الحليك ابد هذا ادعى اعتلف بامر ظاهر فلا بد ان يثبت والا يغرق - [00:11:24](#)

ايضا لو انه اعير غنما والعم عنده غنم وقال جات ذيابة هجمت على البلد واكلت الغنم ذي وذي غنمي وغنم الايتام وهذا غنمي الغنم اللي استودعنيها هذا امر ظاهر صح؟ لا بد من اثباته - [00:11:55](#)

لابد من اثباته ادي الامانة للذي قد امنك ولا تخن من خان فهو قد هلك. نعم هذا نص حديث. قال عليه الصلاة والسلام ادي الامانة ما ائتمنت لمن ائتمنتك ولا تخون من خانك - [00:12:18](#)

لان المؤمن المؤمن امين ولا يخون طيب فان تمكن تمكن من اخذ حقه ممن غصب من يأخذه ولا تخف من خانك طيب وش يسوي؟ نقول ارفعه القاضي يمكن ما في قاضي البلد ما في قاضي - [00:12:37](#)

نقول لا تأخذه الا مستثنى البيت التالي فقال وجائز اخذك ما لا يستحق. شرعا ولو سرا كضيف فهو حق. هذي الحال التي لك ان تخون فيها والخيانة هنا معناها ان تأخذ الحق من غير علم من هو عنده - [00:13:03](#)

وهو الضيافة لمن استحقتها او كذب كالتفقة لمن وجبت عليه زين لماذا؟ نقول لان النفقة حق شرعي. الضيافة حق شرعي طيب واجرت

العامل مو بحق شرعي لا. معاملة. يعني ليس ثابتا بالشرع وانما ثابتا بالشرط وهو المعاملة - [00:13:26](#)

طيب اذا ما كان ثابتا بالشرع وهو ظاهر يجوز للانسان ان يأخذه من غير علم من هو عنده اما ما كان سوى ذلك مثل اجرة العامل وما اشبه ذلك فلا يجوز. طيب ذيل ذلك - [00:13:53](#)

حديث هند بنت عتبة رضي الله عنها امرأة ابي سفيان رضي الله عنه سفيان بن حرب جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح - [00:14:10](#)

لا يعطيني من نفقتي ما يكفيني يكفيه بنية الا ما اخذت من مالي بغير علمه هل علي في ذلك جناح؟ قال لا. خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيكي - [00:14:23](#)

بعض النساء يقول زوجي ما ينفق البيت فاضي يعلق هذا ثوبه الدولاب وفيه البوك وحتى في الصرافة انا يمكن اخذ منه الجواب نعم لكن لو ترتبت مفسدة هنا يمنع من هذا الباب - [00:14:37](#)

هذا الباب كما لو كان هذا الزوج او الاب او الاخ لوجهه شريرا ضرب او القتل هنا درء المفسد مقدم على جلب المصانع نعم قد يثبت الشيء لغيره تبع. وان يكن لو استقل لامتنع - [00:15:00](#)

حامل انبيع حمله امتنع ولو تباع حاملا لم يمتنع. طيب. هذا ايضا قاعدة ان الشيء قد يكون حراما ان كانوا مستقلا وجائزا كان تابعا ومثله شيخنا رحمه الله بالحمل اذا بيعت البهيمة الحامل ناقة بقرة شاة - [00:15:24](#)

بيعت حاملا يجوز مع ان الناس يفرقون في ثمن الحامل من ثمن الحائل فلو كانت بدون حمل تسوى الف ريال ومع الحمل الف وخمس مئة فهل نقول لا يجوز ولا يجوز - [00:15:50](#)

يجوز؟ لانها تبع عنا تبع طيب لو انه اشترى الحمل مستقلا يجوز؟ ما يجوز ما الذي اختلى من شروط البيع العلم لا العلم اختل العلم والعلة ان هذا غرر مجهول - [00:16:09](#)

اذا الحمل ان بيع مستقلا ما جاز. وان بيع تبعا لاهه. جاز. مثال اخر اللبن. اللبن في الضرع لو اشترى شاة حافلا فزاد في الثمن اجر لبنها يجوز؟ يجوز. طيب ليش ترى اللبن في الضراء؟ ما يجوز. اشترى اللبن بعد ان حلب يجوز - [00:16:34](#)

متأكدين؟ لبن ذا يجوز هذا بقالة مليانة وكل شرط مفسد للعقل بذكره يفسده بالقصد. مثل نكاح قاصد التحليل ومن نوى الطلاق للرحيل لكن من يجهل قصد صاحبه العقل غير فاسد من جانبه. لانه لا يعلم الذي اسر. فاجري العقل - [00:16:59](#)

على ما قد ظهر. هذي الايات الاربعة في مسألة واحدة ان ما كان يفسد العقد لو ذكر لفظا يفسده اذا قصد بالنية ان ما كان يفسد العقد بالذكر يفسده بالقصد - [00:17:29](#)

القصد مثال غير ما ذكر شيخنا رحمه الله لو اجره دكانا لحلق اللحى حلاق يصح ما يصح طيب لو انه استأجر الدكان ولم يخبر صاحب الدكان المؤجر قال بستأجر بس - [00:17:53](#)

نقول اما من جهة المؤجر يصح ما يعلم ان الجسر ومن جهة المستأجر فلا يصح. طيب. هل له اللهو بعد ان يعلم ان يخرج من دكان؟ نعم انت معنا بس تأجره - [00:18:19](#)

الجواب يظهر انه لا لكن ما يجدد العبد ما يجدد. لكن ان استطاع ان نرفع الجهات الرسمية ويخرجه والا فانه لا ما دام اجره يستأجر طيب مثال اخر استأجر البيت للسكن - [00:18:47](#)

فصار يشرب فيه الخمر فهل يأثم المؤجر ما هي اثم؟ لكن لا عاد يجدد له واضح طيب المثال اللي ذكره شيخنا رحمه الله قال مثل نكاح قاصد التحليل ومن هو الطلاق الرحيل هذي مسألتان - [00:19:09](#)

قاصد التحليل نقول هو الذي يتزوج المرأة المطلقة ثلاثا ليحللها لزوجها لان الله عز وجل يقول فان طلقها يعني الثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فلما رأى هذا الرجل المرأة تفرقا وضاع الاولاد قال احسن اليهم اتزوجها؟ وادخل بها اسبوع واطلقها انا ماني ما ابغى لك انا - [00:19:31](#)

واحلها لزوجها ففعل ذلك فما الحكم يجوز؟ ما يجوز. بل هذا ملعون وقد لعن الرسول صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له طيب

لكن لو انه فعل ذلك ولم يخبر احدا - [00:20:01](#)

ثم طلقها وانقضت عدتها وجاء زوجها الاول فتزوجها هي صح ولا ما يصح ها يصح ولا ما يصح؟ ابراهيم. ابراهيم ابراهيم. ابراهيم ها وش يسوي؟ ايه. الزوج والزوجة ما يعلم - [00:20:23](#)

احسنت اذا قال شيخنا رحمه الله لكن من يجهل صاحبه ما يجهله من يجهل القصد صاحبه العقد غير فاسد من جانبه لماذا؟ قال لانه لا يعلم الذي اسر وجه العقد على على مفضها. طيب لو انه جاءنا بعد - [00:20:47](#)

شهر او بعد سنة يا جماعة ترى انا يوم تزوجتها كنت اقصد التحليل ما الحكم؟ ينفسخ. ها؟ انفسخ ينفسخ. ينفسخ يلا فصل الاسامي اه جميل نقول ان دلت القران على صدقه - [00:21:11](#)

نقبل قوله نقبل قوله وان دلت على كذبه ها. ما نقبل طيب تردنا ها اقول نعم ان تردنا فالاصل صحة العقد طيب كيف كيف نعرف حاله؟ نقول حينما سألنا عنه - [00:21:52](#)

وجدنا انه كان فاسقا فاستقام كان تاركا للصلاة معاقا للخمر ثم هداه الله عز وجل ولزم الصلاة صار بارا بوالديه وترك اصحاب السوء وانقلبت حاله الى الاحسن ثم جاء هنا تدل القول على انما جاء نادما - [00:22:20](#)

نادما من فعله هنا يغلب الظن يغلب على الظن صدقه فنقول نعمل به نقول طلق علقها طيب لو جاء بينهما ولد في هذه الاثناء هل من ينسب؟ هل ينسب لابييه - [00:22:42](#)

امه ام من المحلل ها؟ في فراش الجواب؟ لابييه هناك اصلا طلقها وانقضت عدتها هذا الزوج الاول انما يأخذها بعد ان تنقض عدتها ليس له دخل ليس له دخل طيب - [00:23:01](#)

اقرأ الشرط والصلح اذا ما حلل محرما او عكسه لن يقبل. طيب هذا الى الشرط او الصلح اذا حلل حراما او حرم حلالا انه لا يصح. مع ان الاصل في الشروط الصحة والصلح جائز - [00:23:29](#)

هناك اذا ترتب عليه تحريم حلال او تحليل حرام لم يجز مثاله مر معنا حديث بريرة وان اهلها اشترطوا على عائشة ان يكون الولاء لهم طيب وش الاشكال هنا نقول الاشكال ان الولاء هو لمن اعتق. مش اصلا وش معنى الولاء؟ نقول الولاء - [00:23:55](#)

علاقة تستجد بين العبد وسيده الذي اعتقه فاذا كان عند الانسان مملوك ولا ما في حدا ما في عبيد ولا امام. لكن فيما سبق كان فيه فكان اذا اعتقد اعتق هذا المملوك صار حرا - [00:24:27](#)

لكن تبقى بينهما علاقة اسمها الولاء فلو مات هذا العبد اللي كان عبدا مات وعنده مال فبحثنا فاذا ليس له عصابة اولى هو ليس بالكلية من يرثه سيد الاعطاء عتقه - [00:24:45](#)

طيب لو وجدنا عنده بنتا بس عنده بنت فقط وزوجة وعنده مليون ريال كم للزوجة قال عنده ثمان مئة الف عشان ما نخطيه في ربي ثمان مئة الف كم الزبدة تاخذ؟ مئة الف. البنت - [00:25:03](#)

اربع مئة باقي ثلاث مئة الف لمن ها نقول لسيد الاعتقة طيب لو كان عنده عم نعمة ابن ابن ابن عم هو اقوى منه طيب اذا فالشرط اذا اذا حلل حراما او حرم حلالا - [00:25:22](#)

ما صح طيب لو انه حصل طيب لو انا اتزوج امرأة وفي العقد اشترطت اشترطت ابوها الا يطلها ها شرايك؟ ها شو الفايذة؟ قال هذا حرم حلال طيب لو انه قال مع زوجتك الا بهذا الشرط - [00:25:46](#)

مرة جايب المال المرأة سالحة نقول وقع شف شغلك. قال شرط نقول هذا الشرط ها حرم حلالا حرم حلالا اذا ما يعتبر طيب لو انه حصل خصومة بينه وبين زوجته - [00:26:18](#)

بيني وبين زوجته وقال ماني برجعها الا اذا كانت تجلس مع اخواني كاشفة بعض الناس كذا زوجتي مستقيمة وفيها خير ما اجتمع اخوانك حصل خصومة قال ما ارجعها الا بهذا الشرط. يصح؟ ما يصح. ما يصح - [00:26:44](#)

واصل وكل مشغول فليس يشغل بمسقط لما به ينشغل. نعم. هذه قواعد فرعية احيانا تكون بعض القواعد كبيرة يدخل فيها عدة ابواب تدخل عدة ابواب و احيانا قليلة هذي مثالها الرهن - [00:27:09](#)

الرهن ترى سيارة سيارة بئمن مؤجل وقال البائع اعطي رهنا انا ما اضمن اضمن حقي هذا رجاء ثقة موجودة وانا واياك الحمد لله قد تموت ما ادري قد تفتقر قد تتغير - [00:27:32](#)

خلص هذا البيت او هذا الدكان رحم الدكان في ثمن ها سيارة طيب ثم ان هذا المستندات اشترى بيتا يئمن مؤجل وقال البائع اعطني رهن هذا الدكان هذا هل يصح - [00:27:52](#)

ما يصح لماذا؟ ولانه مشغول بحق البائع الاول وكل مشغول فليس يشغل بمسقط لما به ينشغل. طيب وقوله بمسقط لو كان الاشغال الجديد ما يسقط حق الاول يجوز مثاله اشترى سيارة بئمن مؤجل ورهن الدكان في ثمنها - [00:28:24](#)

ثم من نفس البائع الاول اشترى بيتا قال الدكان يصح ما عاد الدكان ذا بعد الدكان متهدم بابه يصح لانه ما يسقط الاول لان كلاهما لان المرهون لشخص واحد. هنا ما يسقط فيصح - [00:28:51](#)

قبل الحمد لله نعم كل استدامة فاقوى في حكمه اجعل بدل ورب مفضول يكون افضل نعم هذا بيت يقول كمبدل في حكم اجعل بدن وربما يكون افضلا البديل له حكم المبدل منه. مثاله التيمم - [00:29:15](#)

التيمم بدن عن الماء عند العجز عن استعماله اما لفقده او للتضرر باستعماله طيب هل التراب يقوم مقام الماء في كل شيء اذا اعطني القلم عشت بالبيت اذا نعم الا نعم - [00:29:49](#)

نقول المبدل لحكم البديل فنقول التراب يقوم مقام الماء تماما في رفع الجنابة يرفع الحديث الاصح وان يصلي ويطوف ويقرأ القرآن وكل ما يترتب على الماء يترتب على التيمم. الا ان التيمم طهارته - [00:30:13](#)

مؤقتة لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد عشر سنين فاذا وجد الماء فليتنق الله وليمسسه بشرتان طيب ورب مفضول يكون افضل المفضول والافضل ايها اعلى؟ - [00:30:39](#)

الاعلى طيب يكون المفضول افضل في احوال مثاله ايها افضل التسييح ام قراءة القرآن قراءة القرآن كلام الله عز وجل طيب قبل الغروب هل الافضل اسبح ام اقرأ قرآن؟ سبح تسييح الدليل - [00:31:00](#)

قبل طلوع الشمس وقبل الغروب. اذا هنا صار المفضول افضل باعتبار الوقت طيب اقرأ كل استدامة فاقوى من بدا في مثل طيب محرم ذا قد بدا. طيب هذا القاعدة ان الاستدامة اقوى - [00:31:24](#)

ومن الابتداء الاستدامة اقوى من الفداء مثالها الطيب المحرم الطيب المحرم طيب ناخذ مثلا في غير الطيب ثم نرجع للطيب اه عقد النكاح للمحرم صح؟ ما يصح. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب - [00:31:50](#)

طيب لو انه طلق طلق زوجته وانقضت عدتها ثم نكحها وهو محرم يصح ولا ما يصح اسمعوا اسمعوا كلامي طلق زوجته وانقضت عدتها ثم عقد عليها ها ما يصح هذا الحديث لا ينكح المحرم ولا ينكح - [00:32:17](#)

طيب لو انه طلقها وقبل ان تنقضي عدتها راجعها وهو محرم. تصح نقول الاول ابتداء عقد والثاني استدامة عقد اذن فالاستدامة اقوى من الابتداء. طيب مثال ذكر شيخنا رحمه الله الطيب - [00:32:46](#)

انسان محرم هل يجوز له ان يتطيب طيب زين انت ريحته حتى انها غالي كمبوزي طيب وجود الطيب في مفارق رأس المحرم يصح هل اذا احرم يقول ازب الطيب ها؟ الله يهديكم - [00:33:11](#)

الا تعلمون انه في الصحيحين ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تضح بالخلوق امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلع جبته يغسل عنه الطيب احسنتم هذه الثياب - [00:33:39](#)

ماتوا طيب طيب اذا نقول ابتداء الطيب للمحرم بعد ان احرم لا يجوز. بقاؤه بقاء الطيب الذي وضعه قبل الاحرام جائز تقول عائشة رضي الله عنها كنت ارى وبيص المسك - [00:34:02](#)

في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم نعم وكل معلوم وجودا او عدم فالاصل ان يبقى على ما قد علم. نعم هذي قاعدة وهي قاعدة من قواعد الفقه العامة ان الاصل بقاء ما كان على ما كان - [00:34:21](#)

البقاء مكان عن المكان. طيب كل معلوم من وجودنا وعدم. يبقى على ما هو عليه حتى نتيقن زواله. طيب مثاله ابراهيم وليد

وليد توضحاً العصر العصر ثم لما جاء المغرب - [00:34:46](#)

شك هل نقض الوضوء ام لا وش وش المعلوم الوضوء وضوء اذا كل معلوم وجودا هذا اذا خلص انت متوظي رح صل ابراهيم صلي العصر وتيقن نقض الوضوء طالع راح للسوق - [00:35:07](#)

والظاهر الظاهر انه مر مغاسل مسجد وتوضاً جا المغرب وسلم يصلي نصلي ما في طيب وش نقول؟ وش المعلوم من حاله وكل معلوم عدن ووليد معلوم وجودا. فمعلوم وجودا او عدم الاصل يبقى على ما هو قد علم. فنحن نعلم الوضوء الوليد - [00:35:33](#)
عدم الوضوء لابراهيم نقول يا وليد رح صل يا ابراهيم رح دور لك مكان توضح منه والنفي للوجود ثم الصحة. ثم الكمال فارعين الرتبة. طيب هذي الان مباحث تتعلق النفي والنفي من بعض الكلام ويظن بعض الاصول. واذا جاءنا نفي فالاصل انه ينفي مدخولا له وجودا - [00:36:09](#)

فان وجد حسا نقول ينفي وجوده شرعا وهو الصحة فان وجد الصحة شرعا وحسا فنقول كما لا خذ الامثلة. قال الله تعالى وما من اله الا الله الا الله الحق المنفي هنا ه - [00:36:37](#)

يا جماعة ما عليكم المنفي الله الحق فلا اله حق الا الله يعني وما من اله حق الا معنى الاية ترى وما من اله الا الله يعني لا يوجد اله حق الا الله. اذا من في ما هو - [00:37:04](#)

اله الحق سوي الله عز وجل. اذا النفي الوجود ما في الهه طيب اه الصحة لا صلاة بغير وضوء ناقصات غير طهور في المنفي هنا الصلاة هل يمكن توجد الصلاة - [00:37:27](#)

بغير طهور راح قال وصلوا وركعوا المخاص قال حرما قال حرم هل وجدت نقول وجدت حسا لكنها لم توجد صحة وشرعا. ما لك صلاة انت ولذلك النبي عليه الصلاة والسلام في حديث المسية صلواته يقول ارجع فصلي لك لم تصل - [00:37:49](#)

صلى ما صليت يعني لم تصلي صلاة شرعية اذا لا صلاة بغير طهور. المنفي هنا الوجود ها. الشرعي عن الصحة طيب قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام وهو ولا وهو دفع لخبثان - [00:38:18](#)

لا صلاة بحظر الطعام الصلاة كاملة. ها هنا لا صلاة كاملة وجدت حسا وجدت شرعا لكنها ناقصة الاجر نعم والاصل في القيد احتراز ويقل لغيره ككشف تعليل جبل. طيب هنا الاصل ان الاصل ان القيود - [00:38:39](#)

معتبرة لكنها قد تأتي غير معتبرة وانما للتعليم طيب قوله تعالى في كفارة القتل في سورة النساء فتحذير رقبة مؤمنة تحرير رقبة مؤمنة. ايش القيد هنا ما القيد قيد الايمان. الايمان الايمان. هل هذا القيد معتبر او لا؟ معتبر. معتبر. ولذلك من اعتق رقبة كافية -

[00:39:09](#)

في القتل لم يجزع ما يصح لابد من امام طيب قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء بعدها ان اردنا تحصنا من هنا شرطية فهل هذا القيد معتبر او لا؟ لا - [00:39:42](#)

ها هلا فيه خير ان شرط شرط شرط والصفة والحال والشرط قيود مجال للتعليم. ايه هذا قد معتبر هل معنى ذلك ان لم يردن تحصنا نكرهن الجواب لا وانما هذا تقبيح - [00:40:05](#)

زيادة كيف تكره فتاتك عبدة مملوكة على البغاء وهي تريد التحصن هل هذا الا يعني مخالف للفطرة والعقل والشرع طيب مثال اخر قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم - [00:40:29](#)

واعبدوا ربكم الذي خلقكم اين التعليم قصدي اين القيد الذي خلقكم. فهل هذا قيد معتبر يعني هل المعنى اعبدوا ربكم الذي خلقكم واما ربك الذي ما خلقكم لتعبدونه هنا القيد - [00:40:52](#)

ليس للتعليل وانما العفو ليس الاحتراز وانما في التعليم اعبدوا ربكم لانه خلقكم. نعم. وان تعذر اليقين فارجعا لغالب الظن تكن متبعة. طيب هذه القاعدة انه عند تعذر اليقين نرجع الى غالب - [00:41:22](#)

طالب الظن يكفيننا طيب يغتسل عمن بدن بالماء فغلب على ظنه انه عممه تماما هل يكفي يكفي لانه قد يتعذر اليقين طيب انسان يصلي غلب على ظن ان صلاته تامة - [00:41:49](#)

وانها وقعت اربع ركعات يكفي نقول يكفي مع انه في احتمال انه نقص لكن اذا غلب الظن كفانا نعم وكل ما الامر به يشتبه من غير ميز قرعة توضحه طيب هذي اذن قاعدة انه اذا اشتبه عندنا - [00:42:18](#)

امران او اكثر من غير تمييز فاننا نميزهما بالقرعة والقرعة ثبت في القرآن في موضعين وفي السنة في اربعة مواضع او اكثر القرآن قال الله تعالى فساهم فكان من المدحضين - [00:42:44](#)

وفي قصة مريم وما كنت لديهم اذ يلقون اقلامهم اي بيكفلا مريم اذا كفاك مريض طيب فاذا اشتبه عندنا امران ما به ميزة نقول نخرجها بقرعة. مثاله اه لبنان ورت اباهما وله بيتان - [00:43:04](#)

متقاربان تماما نفس المساحة نفس الشكل نفس يعني على شارع ما في بين الفرق. لكن كلهم شبوا في احد البيوت كل واحد يقول ذا ابغى له بالحر حدك انا عادي - [00:43:29](#)

في نفس والثاني قال ابي هنا نسوي نعم ما القرآن طيب وقعت قل احدهما. هل للثاني يعترض؟ خلاص القرى حكم شرعي طيب الاخر اثنان اشتراكا في ثمرة نخل ثم قسمها بالتساوي نصف نصف - [00:43:49](#)

ثم قسمناها تماما وكلهم يبغون هذا الحلال عاينا جبنا هالخبرة قالوا ما بينهما فرق ابدا لا في الشكل ولا في وزن ما ابد واي فرق. كلهم نشبوا قال ابي لهب - [00:44:14](#)

ونميزها بالقرعة فالقرعة اذا جائزة في كل حق حصل ما بين ولم يتميز طيب اذا خرجت القرعة على سبيل الميسر هل يصح ما يصح. مثاله. اثنان مشتركان في في ثمرة نخل - [00:44:37](#)

قالوا شف خالص حطه ربع وثلاثة ارباع وحظك نصيبك راضي راضي راضي هل يصح وهم يقولون الرضا سيد الاحكام طيب يعني اعتبر الربع ذا بعطيك اياه انا بعطيك اياه - [00:44:58](#)

هذا مين؟ ها؟ من ابتداء ها نقول كلاهما راض الان. لكن بعد القرعة لا يرضى. ليه كل واحد يقول بيطيح نصيفي ان شاء الله ان شاء الله بيجين ان شاء الله. نقول ما يجوز - [00:45:23](#)

ولو تراضي قبل القرعة ما يجوز. طيب بعد القرآن قال يا رجال عادي ما يجوز هذا ميسر واضح؟ فليس كل شيه بالرضا يصح وذاك الان الربا ما في غضب هذا محرم بل من اكبر الكبائر - [00:45:41](#)

والزنى عافانا الله واياكم جئنا الى المرأة بالزنا راضية تقول من كبائر الذنوب موجب للرجل اذا كانت محصنة نعم وكل من تعجل الشيه على وجه محرم فممنعه جلاء. نعم هذه القاعدة - [00:46:03](#)

قاعدة في الحس والشرع من تعجل السيئة قبل او انه عوقب بحرمانه نمثل نحس هل تأهد اللون النخل اذا لون له الوان. هذا قارب قارب النضج فلو انه اتى بنار نار بجنب النخلة صارت يعني تسخنها - [00:46:25](#)

فاثمرت رطب هل يصح من اسوأ ما يكون هذا الرطب الذي حصل بالتسخين هذا سيء وبعض الناس بلغنا انهم اذا صار اللون اصفر يبغى له اسبوع اسبوعين اخذوه وقطعوه وحطوه في الرمل - [00:46:52](#)

الرمل يرطب يبيعون اول ما يظهر شكله جميل لكن مخبره سيء جدا المضر طيب في الشرع لو انسان اه عنده كبير سن عمره فوق الثمانين ومريض هو هو وارثه الوحيد - [00:47:14](#)

وقته اريحه مسكين ما عنده احد عشان يرتاح وانا اخذ الفلوس اه. اهلين. يقول هذا تعجل على غير وجهه. فنقول لا ترث وتقتل انا واياكم. طيب مثال ايضا في العلم - [00:47:42](#)

من تعجل العلم تصدر قبل او انه من تصدر قبل حينه فاته التصدر في حينه قال لازم لازم اني ابدأ افتي فانشتر رقمي اي واحد عنده فتوى اي عندك اي سؤال - [00:48:04](#)

كيف اني عرفت ولا قعدت ابحت ابحت شوف العلماء وافتيهم قلنا انت مخطى شرعا وسوف تمجك النفوس هذا غلط من تصدر قبل حين فات صدره الحين. ايضا تدريس تم التخرج من الجامعة - [00:48:27](#)

وقال اشرح صحيح البخاري الحمد لله هذا فتح الباري والقسط اللاني وكتب كثيرة كتب اللغة وكتب الحديث والرجال والحمد لله ابدأ

اصح وان مات القدر مات القدر كيف يسوي ونبدأ بالاربعين نوعية - [00:48:52](#)

الوصول الثلاثة فلا تتعجب وايضا لا توسع نفسك وبسم الله الرحمن الرحيم الباء المتألق المحذوف مناسب المقام واسم مضاف

العمدة من اسماء الله عز وجل ولفظ الجلالة الله اصلح الاله - [00:49:18](#)

يلا يبدأ يتفلسف هنا اه يوم يومين ثلاثة ما عنده احد درس الناس انحاش امه. والله المستعان. هو يشرح المنظومة وما يعرفها نعم

وضاعف الغرمة على من ثبتت عقوبة عليه. ثم سقطت - [00:49:40](#)

عقوبة عليه ثم سقطت. كمل لمانع كسارق من غير ماء محرز ومن ومن ومن لزال كتما ومن الوقت ذا يبدأ البنزين يخلص حقي

طيب هذا هذان بيتان في مسألة - [00:50:04](#)

انه يضاعف الغرب قال من ثبتت عقوبة عليه ثم لم يعاقب لسبب ومثل شيخنا رحمه الله بمثاليين يقول رحمه الله وظائف الغرمة الغرم

المالي او حتى العقوبة اه على من ثبتت عقوبة ثم سقطت لمانا - [00:50:30](#)

ثم مثل مثاليين فقط كسارق من غير ما محرز ومن لزال كتتم طيب مثاله انسان سرق غنما من المرأة يعني كان في حوش ثم خرجت

عند بيت اهلها واخذه وثرّب - [00:50:55](#)

ان يقطع يده طيب هذا سارد يقطع برقع دينار يوم قلنا قال هذي تسوى الف وخمس مئة وبين ربع دينار ما يصلح هذا لانه سرق من

غير حرز طيب لو سرق من الحظيرة - [00:51:15](#)

يقطع يده من سرق من خارج الشارع ما تقطع لكن نضاعف عليه عليه العقوبة طيب العقوبة الف ريال هو حكم القرض بالف ريال. كم

نقول عطني الفين طيب ومن لزال كتتم - [00:51:36](#)

كاتم الضالة ايش الضالة الطايعة اللقطة فلو انه وجد شاة في البرية اخذها وحطها في الحوش ثم بعد شهر اكتشفناه فناخذ منه هذه

الضالة ونعاقبه مرتين كم نعاقبه؟ نقول حسب ما يراه القاضي - [00:51:57](#)

يعاقب السجن شهرين قد يعاقب قد وجدت قد يعاقب عقوبة مالية المقصود ان يضاعف عليه العقوبة نعم وكل ما اوبين من حي

جعل كميده في حكمه طهرا وحلم. نعم هذا ايضا قاعدة مطابقة للحديث. قال صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية -

[00:52:22](#)

فهو ميت يعني ان ما قطع من الحيوان ان هذا المقطوع نعطيه حكم ميتة الحيوان طهرا ونجاسة وحنا حرمة مثاله اتينا الى شاة

وقطعنا ذيلها في شحم خيلنا هل تموت - [00:52:50](#)

ما تموت يعني يندر ان تونس مدة وتشفى وتمشي شاة بدون ذنب طيب الان هذا الشحم من الشاة ما حكمه نقول ننظر في حكم ميتة

الشاة. الشاه هذي لو ماتت. ايش حكم ميتتها - [00:53:18](#)

نجسة حرام مجلس الحرام قال الله تعالى حرمت عليكم الميتة فنقول هذا الالية وما فيها من الشحم نجس حرام. حرام وكل ما ابينا

من الحي ياخذ حكمه ميتته. طيب مثال اخر في السمك - [00:53:38](#)

السمك الحوت زعانفها يكون الزعنف كبر الماصة فجاء يعني صياد ماهر معه سيف ثم جب هذه السحوتة فانقطعت منها فدرة وجابها

الساحل ما قدر على السمكة هذي الحوتة كبيرة جدا ما قدر عليها - [00:53:59](#)

لكن قطعوا زعنفتها فما حكم نزع الفتوى ظاهرة ظاهرة حلال. لان السمكة نفسها لو لقيناها ميتة فهي طاهرة حلال. قال عليه الصلاة

والسلام في البحر هو الطهور ما هو الحل ميتته. نعم - [00:54:26](#)

طيب يد انسان يد انسان لو لقينا يد انسان مقطوعة ناكلها طيب ميتة الانسان اعطوني حكمها طاهرة حرام حرام اهيا فنقول هذه

الطاهرة لكن حرام تاكلها طيب وكان تأتي للدوام غالبا وليس ذا بلازم مصاحبا. طيب هذا ايضا مباحث النحوية الاصلوية - [00:54:46](#)

كان كلمة كان كان من يعربها فعل ماظ ناقص. الماضي الناقص طيب كان يقول تأتي للدوام غالبا لكن ليس هذا بلازم طيب وناخذ

امثلة ان قال الله تعالى وكان الله غفورا رحيفا - [00:55:24](#)

هل هذا للدوام او غير للدوام؟ للدوام للدوام ها؟ وهذا للدوام لانه كان الله ولم يزل غفورا رحيفا طيب كان العنب زبيبا. كان كان

الزبيب عنبا ليس على الدوام ما معناها الان - [00:55:47](#)

كان الزبيب عنبا كان التمر رطباً هذي للماضي قطعاً من ماضي قطر طيب قال ابن عباس رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في سورة في صلاة الجمعة - [00:56:08](#)

سورة الجمعة منافقين فلا سبحوا الغاشية. سبحوا الغاشية في حديثان ابن عباس وانا ما نبشر وانا اختلط علي. احدهما يقول كان يقرأ بسبح والغاشية. والثاني قال كان يقرأ بالجمعة والمنافقين - [00:56:28](#)

فهل كان هنا للدوام الجواب لا ما يمكن الدوام لانه اتانا حديث اخر انه كان يقرأ بغير هذا. اذا لكنها في الغالب اذا فاذا جائتنا كان في سياق ننظر في المعنى ونحكم له. هل الماضي - [00:56:45](#)

او للدوام او للغالب نعم وان يضيف وان يجمع ومفرد يعم. والشرط والموصول ذا له انحتم طيب جمع ومفرد يعم والشرط والموصول داره الحتام هذي الفاظ العموم بعض العموم ومر معنا ان العام هو اللفظ الشامل لجميع افراده بلا حصر - [00:57:03](#) اللفظ الشامل افراده بلا حصر وان من الفاظ الكل وباء كل وجميع طيب يقول هنا ان مما يدل على العموم اشياء الاول الجمع المضاف الثاني المفرد المضاف الثالث الشرط الرابع الموصول - [00:57:36](#)

ناخذ مثالا في الجمع قال في التحيات السلام علينا وعلى ايش؟ وعلى عباد الله الصالحين عباد كلمة وش مفردها؟ عبد عبد ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء - [00:57:58](#) مثال المفرد قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها. اذا فالجمع والمفرد يضيفها صار للعموم وكذلك الشرط والموصول قال رحمه الله منكر ان بعد اثبات يرد. فمطلق وللعموم يرد - [00:58:23](#)

من بعدنا من بعدنا نهي استفهام شرط وفي الاثبات للانعام. ايش ما مثلنا له. طيب اسم الشرط قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره من عمل مثقال ذرة يعني رجل امرأة انسي جني مكلف ما دام مكلف فانه - [00:58:54](#) اه طيب مثال الموصول قوله تعالى في سورة في اية كرسى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه من ذا الذي يشفع عنده الا باذن لا احد يشفع عند الله عز وجل الا - [00:59:23](#)

ان ياذن الله سبحانه وتعالى طيب يقول البيت الثامن وتسعين منكر ان بعد اثبات يرد فمطلق مطلق طيب المطلق ما هو؟ نقول المطلق قريب من العام لكن العام يشمل جميع افراده - [00:59:42](#)

والمطلق يشمل جميع افراده لا على سبيل الحصر بالمثل يتضح لو قال المدير اكرم طالبا والفصل فيه عشرون طالبا اكرم زيدا من امتثل؟ نعم. امتثل. اكرم عمرو اكرم اخر واحد في الفصل - [01:00:02](#)

عالمين اللي عاليسار اذا المطلق يشمل جميع الافراد لا على سبيل الحصر البدنية الامن العام لو قال اكرموا الطلاب هذا هذا عام اذا النكرة في سياق الاثبات ليست للعموم وانما للاطلاق للطرق - [01:00:29](#)

يقول وللعموم يعني النكرة تكون للعموم بعد نفي او نهي او استفهام او شرط او في الاثبات للانعام طيب امثلتها عندي هنا موجودة في النفي قال الله تعالى وما من اله الا الله - [01:00:50](#)

وما من اله الا الله نطبق المثال اين النكرة الى اين النفي وما ما هذي نافية لا يوجد اله حق الا الله. الا الله. مثال النهي قوله تعالى لا تجعل مع الله الها اخر - [01:01:12](#)

النكرة الى واين النهي؟ لا تجعل. طيب لو عبد وليا مشرك عبد ملكا عبد جبريل عليه السلام محمدا صلى الله عليه وسلم شرك لا تجعل ما والاستفهام هل من خالق غير الله - [01:01:35](#)

هل من خالق غير الله اين النكرة قالوا واين الاستفهام؟ هل طيب اسألکم سؤال نحوي من يعرب خالق وابغى الاعراب بكلمة واحدة لو حاطط كلمتين خطأ هل من خالق من خالق واضح شف - [01:01:58](#)

كلمتين كيفك مصدر لأ خلاص شريف المصدرها ها ها اين الفعل وبين عبد المنعم؟ يا ويلك. مرت معنا مرارا عارف ها بلا مبتدأ مبتدأ يقال مجرور يا ابن الحلال من خالد - [01:02:39](#)

ها شتقول فيها نقول من هنا زائدة توكيد النفي والا في انها خالق مبتدأ مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدره على اخره منع من ظهورها استغاث المحل بحركة حرف الجر الزائد - [01:03:30](#)

هذي طويلة شوي والشرط قوله تعالى فمن يعمل مثقال اذن خير هريرة سبق معنا. طيب مثالنا في الاثبات قوله تعالى ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاع الذباح في ان هذه الابهة مسوقة مساق الانعام لان الله يمتن بما انعم عليكم فتأخذوا الاثاث متنوعا - [01:03:53](#)

متاع متنوعا من اصواف وبارها نعم واعتبر العموم في نص اثر اما خصوص سبب فما اعتبر. طيب هذه قاعدة ايضا مرت معنا وان العبرة بعموم اللفظ بخصوص السبب ومثال قد مر معنا ايضا آيات الظهار - [01:04:22](#)

وايات الزنا ان نزلت في اناس معينين لكن مع ذلك فمن ظاهر فطبقتنا الحكم عليه ومن زنا عافانا الله واياكم طبقتنا الحكم عليه مع انها نزلت على اشخاص معينين لكن العمرة بعون لفظي لا بخصوص السبب - [01:04:46](#)

ما لم يكن متصفا بوصف يفيد علة فخذ بالوصف. طيب يعني ان العموم نعتبره الا اذا كان مقيدا بوصف ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر صيام في السفر - [01:05:05](#)

ليس من البر الصيام في السفر نأخذ بالعموم ان نقيده بالحالة نزل جاء فيها؟ الجواب الثاني. الثاني فان النبي عليه الصلاة والسلام انما قال ذلك لانه رأى رجلا قد ظلل عليه فلما سأل - [01:05:26](#)

هذا صائب فليس من البر الصيام في السفر مثل هذا بدليل انه هو صلى الله عليه وسلم يصوم عبد الله بن رواحة ايضا يصوم وهل يفعل غير البر اذا من وصل به الصيام الى هذه الحال نقول هذا ليس - [01:05:45](#)

ليس برا نعم ما لم يكن متصفا بوصف يفيد علة فخذ بالوصف خصص العام بخاص وردى كقيد مطلق بما قد قيد. نعم. هذا ايضا قاعدتان ان العام يخصص والمطلق يقيد - [01:06:04](#)

طيب مثال عام قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء او العيون او كان عثريا العشر هذا هذا الحديث عام في كل ما نتج من الارض وبأي كمية هذا العام - [01:06:29](#)

كل ما سقت السماء في العسر نقول كل ما خرج من الارض باي كمية فيه العسر. طيب لو اخذنا بهذا الحديث ورجل اتى بكيلو زرع من ارضه في الزكاة في الزكاة - [01:06:50](#)

طيب اتى بطيخ البطيخ ححب لكن جاءنا حديث اخر قيد هذا الحديث من وجهين من جهة المخرج ومن جهة الكمية وقوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدق من حب ولا تمر صدقة - [01:07:10](#)

صدقة زكاة فقيد بالكمية بالنوع اين النوع من حب ولا ولا تمر او نقول بالتوثيق فان الذي وسق هو الحبوب والثمار طيب وقيد بكم كم صاع ثلاث مئة صوت ثلاث مئة صان لان الوسط كم؟ ستين ستون صاعا - [01:07:35](#)

طيب اذا هذا عام مخصص. طيب المطلق المقيد قوله تعالى رقبة جاءت بعض النصوص في في في كفارة الظهار. كفارة اليمين مطلقة وجاءت في كفارة القتل مقيدة مقيدة بالايامن. قال الله تعالى فتحذير رقبة مؤمنة - [01:08:02](#)

ما القيد هنا اذا نقول العام يخصص والمطلق يقيد ما لم يكن تخصيص ذكر البعض من العموم فالعموم امضي. اه. يقول ان العام اذا جاء خاص مقيدة يعني قصرة على الخصوص - [01:08:29](#)

الا اذا كان هذا التخصيص من باب ذكر بعض افراد العموم في حكم لا يخالف العموم اعطيكم مثالا مثالا في الواقع ومثال في الدليل. طيب لو قال ان المدير اكرم الطلبة - [01:08:54](#)

الطلبة ثم مرة قال اكرم زيدا فهل هذا مخصص اكرم الطلبة اكرم زيدان مخصص ما خصص لماذا؟ نقول لانه ذكر هذا الفرد في حكم لا يخالف الان طيب اه مثال من هالدليل قوله صلى الله عليه وسلم - [01:09:14](#)

قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي وقال منها وجعلت لي الارض مسجدا وطيهورا جاء في رواية وجعلت تربتها لنا طهورا. وفي اخرى وجعل التراب التراب لي طهورا ايش معنى التراب؟ يقول التراب هو ما حوى الغبار - [01:09:46](#)

هل نقول لا تتيمم الا بارض عليها غبار هناك ان تتيمم على كل ارض وان اخذنا باللفظ الاول وهو وجعلت لي الارض نقول هذا عام وان اخذنا بالثاني قلنا هذا خاص والصواب انه عام لان هذا ذكر لبعض افراد العام بحكم الله يخالف العام - [01:10:12](#) والله تعالى اعلم. وبهذا انتهينا. ونسأل الله عز وجل لنا العلم النافع في العمل الصالح. وان يغفر لشيخنا العثيمين ويرفع درجاته منازلهم وجميع علماء المسلمين كما ساروا عز وجل ان يحفظوا ولاة امرنا وجميع ولاة امور المسلمين والله تعالى اعلم - [01:10:42](#) هنا جوايز قاعدة محد خذاها اسامة جيبها. نبي اجازة ولسه جوايز. ها؟ نبي اجازة خلاص اجازة من بكرة تاخذون اجازة الاسبوع الجاي طيب كيف نعطي هذي الجوايز الترة من غير هنا شرح حديث طالب العلم - [01:10:59](#) والاربعين نوية الاصول الثلاثة طيب شرح الاربعين لشيخنا رحمه الله من الذي يأخذها بحقها ها؟ تقرأها كاملة ولو مرة واحدة ها والله كترتم ها مرتين اللي حافظ المنظومة منظومة حول هاد المنظومة - [01:11:42](#) والله طيب طيب ارفع ايديك واحد لا واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة قلنا تسعة طيب خذ هذا. الله يسخر. طيب. وهذا اخوانا اخر واحد اخر واحد. في الاصول الثلاثة - [01:12:18](#) عندك الثلاثة عند الطالب الان؟ عندك اربعين يلا طيب ان حافظ المنظومة يستاهل ثلاثة طيب. فضل طالب العلم الثلاثة اعطي حذيفة واحدا والرضية واحدة. بس الباقيين - [01:12:54](#)